ASJP Algerian Scientific Journal Platform
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/417
- دراسات اقتصادية -
ISSN 2602-7925
المجلد: 16 العدد: 02(2022) ص503-512

أهمية إصلاح الجباية المحلية لتفعيل الاستقلالية المالية للجماعات المحلية

دراسة حالة بلدية الخروب لولاية قسنطينة خلال الفترة 2015/2018

Reforming local taxation importance in boosting financial independence of local authorities :Case study of El Kharoub municipality wilaya of Constantine period:2015/2018

قارة ملاك
جامعة قسنطينة 2 (الجزائر)
malak.kara@univ-constantine2.dz

معلومات المقال

تاريخ الارسال:
2022/06/01
تاريخ القبول:
2022/07/17

الكلمات المفتاحية:
- ✓ الجماعات المحلية
- ✓ الاصلاحات الجبائية
- ✓ الاستقلالية المالية

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى ابراز بوادر إصلاح المنظومة الجبائية للجماعات المحلية بالجزائر ومدى مساهمتها في تفعيل استقلالها المالي.

وقد تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: إصلاح نظام الجباية المحلية أدى فعلا لزيادة المردودية الضريبية المالية للجماعات المحلية، لكنها لم تكن كفيلة بتحقيق الاستقلال المالي لها، كما أن نقص فعالية الرقابة الجبائية وتعدد الهيئات المحصلة للموارد الجبائية المحلية، أدى إلى اختلالات و فروقات في ناتج الجباية المحلية.

Article info

Received
01/06/2022
Accepted
17/07/2022

Keywords:
- ✓ *Communities*
- ✓ *Fiscal reforms*
- ✓ *financial autonomy*

Abstract :

This study aims to highlight the signs of Algeria's community fiscal system reform and the extent to which it contributes to the operationalization of its financial independence.

The study has reached many results , the most important of which: the local levy system reform that increased communities' fiscal revenues, but has not been conducive to fiscal independence, in addition to , the lack of effective fiscal control and multiple bodies collecting local fiscal resources have led to imbalances and discrepancies in the output of local levies.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

1. مقدمة:

تمثل الجماعات المحلية الركيزة الأساسية للنهوض بأعباء التنمية المحلية في مختلف الأقاليم، و إدراكا لذلك عمدت السلطات الجزائرية على تأهيل الجماعات المحلية و الرفع من مستوى خدماتها و تطوير أساليب عملها، من خلال قوانين ونصوص تشريعية تهدف لتوسيع وتوضيح اختصاصات الولاية و البلدية اللتان تعتبران الخليتان الأساسيتان اللامركزيتان الإقليميتان، لما لهما من دور فعال في التكفل والاستجابة لحاجيات المواطنين.

تعدّ المالية المحلية مؤشرا لتطوّرات التي تعرفها المجتمعات الحديثة و عنصرا أساسيا للحكم على مساره المستقبلي، لذلك فهي تحظى باهتمام كبير من قبل الدولة، تزامنا مع انخفاض سعر البترول و تشكل الأزمة الاقتصادية الوطنية، و اعلان الحكومة الجزائرية تطبيق سياسة ترشيد الانفاق العام، إذ قامت الدولة بإعادة تفعيل النظام الجبائي المحلي و تبني إصلاحات للمالية و الجباية المحليتين، بالنظر إلى دورهما الفعال في تمويل ميزانية الجماعات المحلية و بالتالي ضمان الاستقلالية المالية.

أ. إشكالية الدراسة: يعد موضوع تفعيل الاستقلال المالي للجماعات المحلية من أهم المواضيع المطروحة للنقاش في الآونة الاخيرة، نظرا لما له من انعكاسات جد بارزة على التنمية المحلية في ظل الرهانات و الأزمات المطروحة، خاصة بعد الإصلاح الجذري للمنظومة الجبائية للجماعات المحلية، الأمر الذي يدفعنا إلى طرح الإشكالية التالية:

- ما هو واقع إصلاح الجباية المحلية في الجزائر؟ و ما هي أهميته في تفعيل الاستقلال المالي للجماعات المحلية؟

هذا ما يدفعنا إلى طرح جملة من التساؤلات الفرعية التالية:

- ماذا نقصد بالاستقلالية المالية للجماعات المحلية؟
- هل الجماعات المحلية في الجزائر- في ظل ما تتمتع به من موارد مالية- قادرة على تمويل ميزانيتها ذاتيا؟
- كيف انعكس إصلاح المنظومة الجبائية المحلية على استقلالية الجماعات المحلية؟

ب.فرضيات الدراسة: من أجل الإجابة على مختلف التساؤلات المطروحة، تم وضع مجموعة من الفرضيات تتمثل في:

الفرضية الأولى: تبني نظام تمويلي محلي يأخذ بعين الاعتبار درجة التمويل الذاتي و فعالية التحصيل الضريبي.

الفرضية الثانية: تسعى الجماعات المحلية في ظل ما تتمتع به من موارد مالية لتحقيق استقلالية مالية و بالتالي تمويل ميزانيتها ذاتيا.

الفرضية الثالثة: يعتمد إصلاح المنظومة الجبائية المحلية على تصميم نظام جبائي لامركزي فعّال يضمن استقلالية مالية للجماعات المحلية.

جـ- أهداف الدراسة: تسعى هذه الدراسة إلى تحديد نقاط القوة والضعف لموارد الجماعات المحلية وخاصة الجبائية منها، و كيفية تأثيرها على استقلاليتها المالية، بالإضافة إلى ابراز بوادّر إصلاح المنظومة الضريبية المحلية في الجزائر، و مدى مساهمته في تفعيل الاستقلال المالي للجماعات المحلية.

د- منهجية البحث: اعتمدنا في دراستنا على منهجين هما: المنهج الوصفي الذي يقوم بتشخيص الظاهرة محل الدراسة(الجباية المحلية للجماعات المحلية)، كما اعتمدنا أيضا على المنهج التحليلي الذي يقوم على جمع البيانات و المعلومات و الحقائق التي تخص إصلاح المنظومة الجبائية المحلية، و محاولة تحليلها بغرض معرفة مدى تجسيد مظاهر الإصلاح الجبائي المحلي و انعكاساته على الاستقلالية المالية للجماعات المحلية.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

2. تعريف الجماعات المحلية

ظهر مصطلح الجماعات المحلية لأول مرة في الجزائر بمقتضى المادة 53 من قانون رقم 47-1853 المؤرخ في 20 سبتمبر 1947 والتي تنص على أن الجماعات المحلية في الجزائر هي البلديات و الولايات، و بعد الاستقلال و بالتحديد سنة 1969 حدثت تغييرات جذرية على الخريطة الإدارية في الجزائر، فأصبحت الجماعات المحلية هي المسؤولة على تسيير المرافق و الممتلكات التابعة لها.

تعد الجماعات المحلية وحدات إقليمية مقسمة من إقليم الدولة، و هي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات و المدن و القرى، وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها، و هي تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالية (مرغاد، 2005، صفحة 230)

3.مهام الجماعات المحلية

أصبحت الجماعات المحلية في الوقت الحاضر ملزمة بإنجاز العديد من المهام والواجبات الملقاة على عاتقها في مختلف المجالات: التنظيمية، الاقتصادية و التنموية،... الخ ، نذكر أهمها:

1.3 المجال المالي

حسب نص المادة 169 من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يوليو سنة 2011 و المتعلق بالبلدية و المادة 152 من القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 و المتعلق بالولاية فإن الجماعات المحلية (الولاية و البلدية) مسؤولة عن تسيير مواردها المالية الخاصة بها، و هي مسؤولة أيضا عن تعبئة مواردها.

2.3 المجال الثقافي و الاجتماعي

حسب نص المواد 96، 97، 98 من القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 و المتعلق بالولاية و نص المادة 94 من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يوليو سنة 2011 و المتعلق بالبلدية فإن الجماعات المحلية تهدف إلى ضمان:

- تنفيذ البرنامج الوطني للتحكم في النمو الديمغرافي؛
- حماية الأم و الطفل؛
- مساعدة المسنين و الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- مساعدة الأشخاص في وضع صعب و المسنين؛
- التكفل بالمشردين و المختلين عقليا؛
- إنشاء الهياكل القاعدية الثقافية و الرياضية و الترفيهية و الخاصة بالشباب؛
- حماية التراث الثقافي و الفني و الحفاظ عليه بمساهم المصالح التقنية المؤهلة:
- السهر على المحافظة على النظام العام و أمن الأشخاص و الممتلكات؛
- السهر على احترام تعليمات نظافة المحيط و حماية البيئة؛
- السهر على سلامة المواد الغذائية الاستهلاكية المعروضة للبيع.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

3.3 المجال الاقتصادي

قام المشرع الجزائري بتحديد المهام الموكلة للجماعات المحلية في المجال الاقتصادي من خلال نص المادة 80 و 82 و 83 من القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 و المتعلق بالولاية و المادة 107 من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يوليو سنة 2011 و المتعلق بالبلدية و المتمثلة في :

- اعداد مخطط للتنمية على المدى المتوسط يبين الأهداف و البرامج و الوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية و يعتمد هذا المخطط كإطار للترقية و العمل من أجل التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للولاية؛
- تسهيل الاستفادة من العقار الاقتصادي؛
- تسهيل و تشجيع الاستثمار في الولاية؛
- إنعاش نشاط المؤسسات العمومية باتخاذ جميع التدابير الضرورية؛
- تطوير أعمال التعاون و التواصل بين المتعاملين الاقتصاديين و مؤسسات التكوين و البحث العلمي و الإدارات المحلية من أجل ترقية الإبداع في القطاعات الاقتصادية.

4. الاستقلالية المالية

تتمثل في الوسائل المالية التي توضع تحت تصرف الجماعات المحلية، أي تعني أن للجماعات المحلية مواردا مالية خاصة بها تتحكم في مصدرها، وكيفية جمعها، كما تتمتع بحرية تامة في استعمال هذه الموارد و تخصيصها حسب ما تراه مناسبا لتحقيق المصالح المحلية. (المعاني، 2013، صفحة 141).

تتبنى الجماعات المحلية سنويا ميزانية خاصة بها تحتوي على موارد تختلف مصادرها: جبائية، اعانات مركزية، اقتراض،... الخ.

5.مصادر التمويل المحلي

من أهم مصادر التمويل المحلي نجد:

1.5الموارد الذاتية (الداخلية)

تتمثل هذه الموارد في الضرائب والرسوم المحلية، وايرادات الأملاك العامة التابعة للهيئات المحلية.

1.1.5 الضرائب المحلية

تعرف الضريبة المحلية على أنها " فريضة مالية تتقاضاها إحدى الهيئات العامة المحلية على سبيل الإلزام ضمن الوحدة الإدارية التي تمثلها دون مقابل معين، و غايتها تحقيق منفعة عامة". و تعتبر الضرائب المحلية من المصادر الهامة الأولية و الأساسية للتمويل . (القبلان، 2017، صفحة 91).

2.1.5 الرسوم المحلية

يعرف الرسم المحلي بأنه: "ما يتقاضاه الشخص العامل الممثل للوحدة الإدارية المحلية نظير أداء خدمة معينة تعود بالنفع على دافع الرسم بالذات و إن كانت تغلب على هذه الخدمة صفة النفع العام". و من أهم الرسوم المحلية: رسم الذبح، رسم جمع النفايات، رسم الإقامة، الرسم على القيمة المضافة،...الخ. (ناشد، 2006، صفحة 102)

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

3.1.5إيرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية

تتمثل هذه الإيرادات في المداخيل الناتجة عن إيجار مختلف المساكن و المحلات و المساحات التي تحوزها الجماعات المحلية، بالإضافة إلى نواتج التنازل عن هذه الأملاك و كذا إيرادات الخدمات العمومية و تمويل المشاريع التي تشغلها و تديرها بشكل مباشر. (القبلان، 2017، صفحة 92).

2.5 مصادر التمويل الخارجية

تتمتع الهيئات المحلية بالاستقلالية المالية و الإدارية، مما يؤهلها إلى حرية التملك و التصرف في مواردها المالية المحلية، و في حالة عدم قدرة هذه الموارد على تغطية نفقاتها، فإن هذه الأخيرة تلجأ إلى مصادر خارجية لتغطية العجز للدفع بالمشاريع التنموية للإنجاز، أهم هذه المصادر: الموارد المالية الخارجية من الإعانات الحكومية ،القروض، التبرعات و الهبات و الوصايا، و الصندوق المشترك للجماعات المحلية. (برنو، 2017، صفحة 321)

6. مقومات نظام الجباية المحلية

تستطيع الجماعات المحلية تمويل نفقاتها بواسطة الجباية المحلية التي تعتبر من بين أهم مصادر التمويل لها، فهي تلعب دورا هاما في تمويل ميزانية الجماعات المحلية.

إن استحداث الضريبة أو الرسوم هو من اختصاص السلطة المركزية، وتبقى للسلطة الجبائية المحلية فقط الصلاحية في المصادقة على مبلغ بعض الضرائب المحلية و إمكانية مناقشة نسب بعضها في حدود ما يخوله لها القانون. (abaci, 2021, p. 2)

يمكن ذكر أنواع الضرائب والرسوم المحلية وكيفية توزيعها بين الجماعات المحلية والدولة منها في الجدول التالي:

الجدول 1: أنواع الرسوم والضرائب المحلية في الجزائر ونسب توزيعها (حسب قانون المالية2018و2019)

نوع الضريبة	المواد و القوانين	كيفية التوزيع
الرسم العقاري	المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة	100 % للبلدية
رسم التطهير	المادة 263 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة	100 % للبلدية
الرسم الصحي على اللحوم	المادة 446 من قانون الضرائب غير المباشرة	100 % للبلدية
الرسم الخاص برخصة البناء	المادة 77 من قانون رقم 17-11 المتضمن لقانون المالية لسنة 2018	100 % للبلدية
الرسم الخاص على الإعلانات و الصفائح المعنية	المادة 78 من قانون رقم 17-11 المتضمن لقانون المالية لسنة 2018	100 % للبلدية
الرسم على الإقامة	المادة 26 من الأمر 08-02 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2008	100 % للبلدية
الرسم على العروض و الحفلات	المادة 36 من القانون رقم 06-2000 و المتضمن لقانون المالية لسنة 2001	100 % للبلدية
الرسم على السكن	المادة 67 من القانون رقم 11-02المتضمن لقانون المالية لسنة 2003	100 % للبلدية
الضريبة على الأملاك	المادة 274 و 275 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة	60 % لميزانية الدولة 20 % لميزانية البلديات 20 % للصندوق الوطني للسكن

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الضريبة الجزافية الوحيدة	المادة 282 مكرر 01 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة	49 % لميزانية الدولة 40,25 % لميزانية البلديات 0,5% غرفة التجارة و الصناعة 0,01 % الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية 0,24 %غرف الصناعة التقليدية و المهن 5 % الولاية 5 % صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية
الضريبة على المداخيل العقارية الناتجة عن إيجار الأملاك المبنية و غير المبنية	المادة 42 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة	50 % لميزانية الدولة 50 % لميزانية البلديات
قسيمة السيارات	المادة 299 من قانون الطابع	50 % لميزانية الدولة 30 % صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية 20 %الصندوق الوطني للطرقات و الطرق السريعة
الرسم على القيمة المضافة للعمليات المحققة في الداخل	المادة 21، 23، 161 من قانون الرسوم على الأعمال	75 % لميزانية الدولة 15 % صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية 10 % لميزانية البلدية
الرسم على القيمة المضافة للعمليات المحققة عند الاستيراد	المادة 21، 23، 161 من قانون الرسوم على الأعمال	85 % لميزانية الدولة 15 % صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية
الرسم على الأطر المطاطية	المادة 54 من قانون رقم 18-18 يتضمن قانون المالية لسنة 2019	34 % لميزانية الدولة 35 % صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية 30 % الصندوق الوطني للتضامن الوطني 1 % الصندوق الوطني للبيئة و الساحل
رسم لتشجيع على عدم التخزين	المادة 62 من قانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018	36 % لميزانية الدولة 48 % للبلدية 16% الصندوق الوطني للبيئة و الساحل
الرسم لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة الإنتاج و المستشفيات و العيادات الطبية	المادة 63 من قانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018	20 % لميزانية الدولة 20 % للبلدية 60% الصندوق الوطني للبيئة و الساحل
رسم تكميلي على التلوث البيئي	المادة 64 من قانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018	33 % لميزانية الدولة 17 % للبلدية 50 % الصندوق الوطني للبيئة و الساحل
رسم تكميلي على المياه المستعملة	المادة 65 من قانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018	16 % لميزانية الدولة 34 % للبلدية 34 % الصندوق الوطني للبيئة و الساحل 16 % الصندوق الوطني للمياه

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الرسم على الزيوت و الشحوم	المادة 66 من قانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018	32 % لميزانية الدولة 34 % للبلدية 34 % الصندوق الوطني للبيئة و الساحل
الرسم على تعبئة الدفع المسبق	المادة 66 من قانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018	98 % لميزانية الدولة 1 % صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية 1% الصندوق الوطني للتضامن الوطني
رسم الاستفادة من الأراضي الصناعية	المادة 104 من قانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018	60 % البلديات مكان تواجد الأراضي 40 % الصندوق الوطني لدعم تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دعم الاستثمار و ترقية التنافسية الصناعية
الرسم على النشاط المهني	المادة رقم 219 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة	66 % للبلدية 29 % للولاية 5 % صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على القوانين المالية: 2018-2019

من خلال الجدول السابق، نلاحظ اختلاف في نسب التوزيع لحصص الضرائب و الرسوم الجبائية بين الجماعات المحلية والدولة وصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية، وما يميز هذا التوزيع هو أخذ البلديات لوحدها حصة 100% من بعض الضرائب والرسوم المحلية، مما يعني أن ميزانياتها تعتمد بشكل كبير على القيمة المتحصل عليها من هذه الحصص.

7.مساهمة الجباية في تغطية نفقات قسم التسيير لبلدية الخروب

يمثل الشكل التالي نسبة تغطية الجباية لنفقات قسم التسيير لبلدية الخروب للفترة 2015-2018

الشكل 1: نسبة تغطية الجباية لنفقات قسم التسيير لبلدية الخروب الفترة:2015-2018

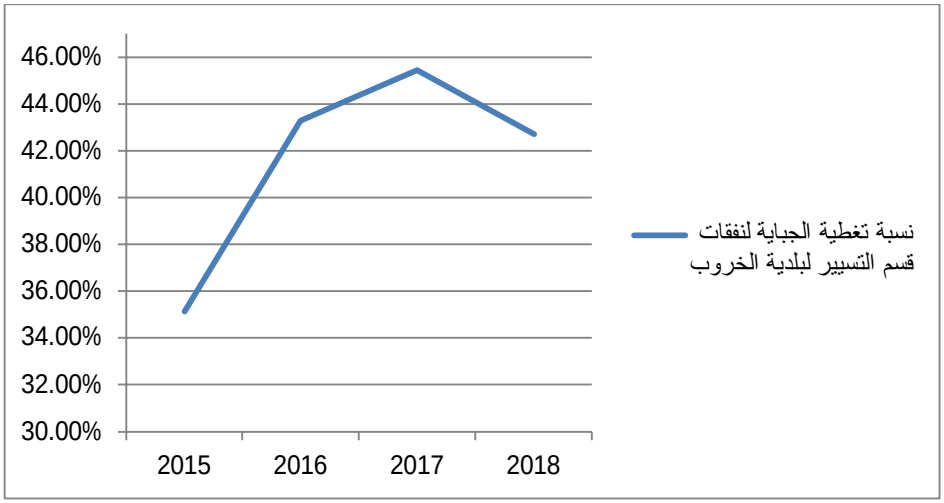

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات قدمت من طرف مكتب الميزانية و الحسابات لخزينة بلدية الخروب.

نلاحظ أن نسبة تغطية الجباية المحلية لنفقات القسم عرفت تغيّرا مستمرا طيلة فترة الدراسة، فقد شهدت زيادة مستمرة من سنة 2015 إلى سنة 2017 لتبلغ أقصى نسبة سنة 2017 بـ (45,44 %)، و تعود هذه الزيادة إلى تطبيق سياسة تقليص و ترشيد صرف المال العام من جهة، و من جهة أخرى ارتفاع و زيادة محاصيل الجباية وفق التشريع المعمول به، و بالنسبة لسنة 2018 فقد شهدت نسبة تغطية الجباية لنفقات تسيير البلدية انخفاضا قدّر بـ (2,74 %)، و ذلك بسبب زيادة متطلبات البلدية و الإصلاحات

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

التي شهدها نظام الجباية المحلية بتعديل بعض نسب الضرائب و الرسوم و إلغاء بعضها، و لكّن نسبة تمويل الجباية لنفقات قسم التسيير لبلدية الخروب تبقى ضئيلة لاعتبار أن الجباية المحلية تمثل المورد الأساسي و الممول الرئيسي لميزانية البلدية، و عليه فإن هذه النسبة لا تغطي حتى النفقات الإجبارية لنفقات التسيير مما يتوجب على صندوق الأموال المشتركة التدخّل بتقديمه منحه لميزانية البلدية لتغطية كافة النفقات.

يمثل الشكل الموالي الحصيلة الجبائية لبلدية الخروب ومقارنتها بمداخيلها الذاتية خلال الفترة: 2015-2018

الشكل رقم 2: مقارنة الحصيلة الجبائية بالمداخيل الذاتية لبلدية الخروب (2015-2018)

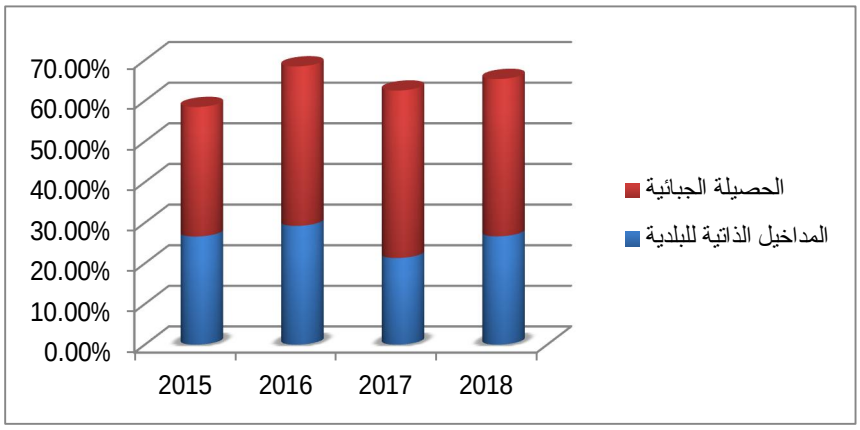

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على معطيات قدمت من طرف مكتب الميزانية و الحسابات لخزينة بلدية الخروب

من خلال الشكل السابق، نلاحظ هيمنة الحصيلة الجبائية على إيرادات خزينة البلدية التي تمثل 37,76 % كنسبة تمويل متوسطة لفترة الدراسة مقارنة بإيرادات ناتج الأملاك العمومية، و يعود هذا الى الاستناد الشبه مطلق للبلدية على موارد الجباية، رغم بعض التقلبات في نسب تمويل خزينة البلدية، أما بالنسبة للمداخيل الذاتية للبلدية و المتمثلة في ناتج الأملاك العمومية و منتوجات الاستغلال فقد قدّرت النسبة التمويلية المتوسطة لخزينة البلدية بـ 25,95 % خلال الفترة 2015-2018، و هذا ما يعزز مكانة الجباية المحلية كمصدر تمويلي دائم و أساسي لميزانية الجماعات المحلية.

8.عرض وضعية ميزانية بلدية الخروب

إن تفعيل الاستقلالية المالية للجماعات المحلية يعتمد على وجود هيكل تمويلي محلي ذاتي تكون فيه الجباية المحلية الأداة الأساسية في رفع معدلات التنمية في جميع المجالات، الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية، و ابتعاد الجماعات المحلية عن تمويلات الدولة لميزانيتها، و فيما يلي نقوم بعرض نسبة مساهمة تمويل الصندوق المشترك للجماعات المحلية لميزانية بلدية الخروب خلال الفترة 2015-2018.

الجدول 2: مساهمة تمويل الصندوق المشترك للجماعات المحلية لميزانية بلدية الخروب(2015-2018)

الوحدة: دج

السنوات	2015	2016	2017	2018
ممنوحات الصندوق المشترك للجماعات المحلية	1 759 048 576,56	1 112 735 420,38	1 796 572 901,85	1 326 597 896,75
النسبة من الإيرادات	24,71%	17,71%	27,38%	17,91%
مجموع الإيرادات	7 119 173 004,13	6 281 766 573,28	6 560 446 643,16	7 408 472 214,56

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على معطيات قدمت من طرف مكتب الميزانية و الحسابات لخزينة بلدية الخروب.

نلاحظ أن البلدية تعاني من عجز طيلة فترة الدراسة، الأمر الذي أدى إلى تنامي حجم مديونيتها و تزايد مضطرد في حجم النفقات، والتي لم يصاحبها في المقابل نموا في حجم الموارد بنسب متساوية خلال فترة الدراسة، مما جعلها تتخبط في عجز مالي، الأمر

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الذي استدعى تدخل الصندوق المشترك للجماعات المحلية و تقديم منح لميزانية البلدية لسد العجز بنسبة متوسطة قدرت بـ 22 %، و يعود سبب العجز المالي لبلدية الخروب لعدة أسباب نوجزها فيما يلي:

- ضعف المحاصيل الجبائية للبلدية التي ترتكز على أوعية ضعيفة من الضرائب و الرسوم مختلفة النسب.
- التطوّر المستمر لمتطلبات البلدية بزيادة عدد سكانها، التوسع العمراني و المشاريع التنموية المكلفة.
- محدودية مصادر التمويل لبلدية الخروب ،و اعتمادها على مصادر خارجية في التمويل.

9. خاتمة

إن التحديات التي تواجه الجماعات المحلية تفرض عليها الرفع من مردودية التحصيل للجباية المحلية، و تجنب الوقوع في عجز مالي، في ظل الأزمة الاقتصادية التي تسببت في تراجع الموارد المالية. على ضوء ما سبق ، توصلنا إلى النتائج التالية:

- ✓ عرف إصلاح نظام الجباية المحلية زيادة في معدّل ونسب بعض الضرائب و الرسوم، بالإضافة إلى فرض ضرائب و رسوم لم تكن موجودة، مما أدى إلى تفاقم ظاهرة التهرّب الضريبي و بالتالي خسائر كبيرة للإيرادات الضريبية المحلية.
- ✓ إصلاح نظام الجباية المحلية أدى فعلا لزيادة المردودية الضريبية المالية للجماعات المحلية، لكنها لم تكن كفيلة بتحقيق الاستقلال المالي لها.
- ✓ نظام الجباية المحلي لا يعتبر نظاما قائما بحد ذاته، بل هو جملة من الأحكام الضريبية و أصناف من الضرائب و الرسوم تمتلك الدولة السلطة في سأسيسها و تختلف باختلاف الجهة المستفيدة و الممولة، بالإضافة إلى اختلاف الوعاء الضريبي.
- ✓ يرتكز نظام الجبائي المحلي على ضرائب و رسوم ذات أوعية ضعيفة مقارنة بتعدد متطلبات الجماعات المحلية، و بالتالي عدم تغطية كافة النفقات.
- ✓ قلة المردودية الجبائية رغم تعدد و تنوع الضرائب و الرسوم التي يتمتع بها نظام الجباية المحلي.
- ✓ نقص فعالية الرقابة الجبائية، و تعدد الهيئات المحصلة للموارد الجبائية المحلية، مما أدى إلى اختلالات و فروقات في ناتج الجباية المحلية.
- ✓ سوء استغلال صلاحيات الجماعات المحلية في منح تراخيص الإعفاء الضريبي لبعض المكلفين بالضريبة.
- ✓ تعتمد الجماعات المحلية على مصادرها الذاتية، بالإضافة إلى المردودية الجبائية التي تعتبر المورد الرئيسي في ميزانية الجماعات المحلية من أجل تحقيق استقلال مالي و الابتعاد عن المصادر التمويلية الخارجية، و بالتالي تعزيز مكانتها المالية، و هو **ما يثبت صحة الفرضية الأولى و التي مضمونها:" تبني نظام تمويلي محلي يأخذ بعين الاعتبار درجة التمويل الذاتي و فعالية التحصيل الضريبي".**
- ✓ تتمتع الجماعات المحلية بموارد مالية مختلفة، و تتمثل في موارد جبائية تتكون من ضرائب و رسوم متفاوتة النسب، بالإضافة إلى موارد غير جبائية، والتي تتكون من ممتلكات البلدية و نواتج الاستغلال، حيث تسعى الجماعات المحلية من محصلة هذه الموارد تمويل ميزانيتها ذاتيا، و هو **ما يثبت صحة الفرضية الثانية التي تقول: "تسعى الجماعات المحلية في ظل ما تتمتع به من موارد مالية لتمويل ميزانيتها ذاتيا".**
- ✓ قامت الدولة بإعداد مشروع قانون جديد يتضمن قانون الجباية المحلية، الذي يضم عدّة إصلاحات و إجراءات جديدة بهدف تعزيز نظام الجباية المحلي و إدراج آليات مستحدثة لتسييره و ضمان فعاليته بما يتماشى و الاستقلال المالي للجماعات المحلية،

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

و هو **ما يثبت صحة الفرضية الثالثة التي تقول: "يعتمد إصلاح المنظومة الجبائية المحلية على تصميم نظام جبائي لامركزي فعّال يضمن استقلالية مالية للجماعات المحلية".**

من خلال ما سبق يمكن تقديم جملة من التوصيات:

- ❖ إعادة ضبط دواليب التحصيل الجبائي على مستوى البلدية، بتنظيمها و إعادة هيكلتها، و إيجاد صيغ تعاون مع مصالح الضرائب و باقي المصالح الاقتصادية الأخرى بما يسمح بإيجاد المداخيل أولا الجديدة و ثانيا غير المستغلة و غير المحصلة إلى غاية يومنا هذا.
- ❖ تبني إجراءات جديدة لتطوير ميكانزم الرقابة الجبائية، و العمل على تأهيل الموارد البشرية المشرفة عليه.
- ❖ تفعيل الوظيفة الاقتصادية و المالية للبلدية بإشراك كافة القطاعات المعنية في عملية البحث عن مصادر تمويلية جديدة لفائدة البلدية.
- ❖ لضمان استقلال مالي للجماعات المحلية يجب على الوزارات تحمل جانب من مسؤولية نفقات المشاريع التنموية على المستوى المحلي و التي أثقلت كاهل ميزانية البلدية، مثل بناء المدارس، تسيير المدارس، النقل المدرسي، و التي من المفترض أن هذا النشاط تختص به وزارة التربية و التعليم و تتحمل تكاليفه، و أيضا بالنسبة لتكاليف تسيير المساجد و التي من المفترض هي مسؤولية تابعة لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.

10. قائمة المراجع

1- لخضر مرغاد، (2005)، الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 7،ص 229-242.

2- أيمن عودة المعاني،(2013)، الإدارة المحلية، الطبعة الثانية، الأردن، دار وائل للنشر و التوزيع.

3- غازي القبلان،(2017)، تنمية المجتمع المحلي و العوامل المؤثرة على قرارات الحكام الإداريين، الأردن، دار الخليج للنشر و التوزيع.

4- سوزي علي ناشد، المالية العامة، (2006)، (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة)، سوريا، منشورات الحلبي الحقوقية.

5- غازي القبلان، المرجع نفسه.

6- نور الهدى برنو ،(2017)، آليات تنويع و ترقية مصادر التمويل المحلي للبلدية بالجزائر و تحدياته، مجلة العلوم القانونية و الإنسانية، جامعةالجزائر 03، العدد 02، ص 321-332.

7- Mohamed abaci,(2021), quelle place et quel rôle pour les collectivités locales ?, https://www.liberte-algerie.com/contribution/quelle-place-et-quel-role-pour-les-collectivites-locales-366006 , (consulté le 05.01.2022).

,

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)